الآفة السادسة عشرة
الغيبة

والآفة السادسة عشرة التى يبتلى بها كثير من العاملين فضلا عن عامة المسلمين، بل لا يكاد يسلم منها أحد إلا من رحم الله عز وجل، إنما هى : « الغيبة » .

وحتى يتطهر منها من ابتلى بها، ويتقيها من عافاه الله ـ عز وجل ـ وسلمه من الوقوع فى غوائلها، فإننا بعون الله وتوفيقه سنعرض لها من الجوانب التالية :

أولا : تعريف ومظاهر أو صور الغيبة :

لغة : الغيبة لغة : مشتقة من الغيب الذى هو خلاف الشهادة، أو هو كل ما غاب عن الإنسان، سواء كان محصلا فى القلوب أم غير محصل، ومنه قوله ـ سبحانه ـ فى صفة نفسه : ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلاَّ مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ ﴾ [الجن] ، ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ ﴾ [التغابن]، وعليه فالغيبة فى اللغة، هى ذكر الغير فى غيابه سواء أكان ذلك بما يرضى أم بما لا يرضى، وسواء أكان ذلك بالخير أم بالشر [1] .

اصطلاحًا : أما ماهية الغيبة فى المصطلح الشرعى فتدور حول ذكر المسلم أخاه المسلم فى غيابه بما فيه مما يسوءه، ويكرهه، يستوى فى ذلك اللفظ والكتابة، التصريح والتلويح [2] . جاء فى الحديث أنه ﷺ قال لأصحابه يومًا : « أتدرون ما الغيبة ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم، قال: « ذكرك أخاك بما يكره » قيل: أفرأيت إن كان فى

---

(١) انظر : المعجم الوسيط ٢/٦٩١، ٦٩٢ بتصرف كثير، والصحاح فى اللغة والعلوم لأسامة المرعشلى وأخيه نديم ص ٨٣٣ بتصرف كثير .

(٢) انظر : إحياء علوم الدين للغزالى ٣ / ١٤٠ ، والأذكار للنووى ص ٣٠٠ ، وابن حجر فى الفتح ١٠/٤٦٩ .

أخى ما أقول ؟ قال : « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته »[١] .

ومظاهر أو صور الغيبة كثيرة منها :

١ ـ العيوب البدنية كقولك عن المسلم : أعمى، أعرج، أعمش، أقرع، قصير، طويل، أسود، أصفر، كبير البطن كالحبر السمين . . . وهكذا .

٢ ـ العيوب الدينية كقولك عن المسلم : فاسق، فاجر، سارق، خائن، ظالم، متهاون بالصلاة، متساهل فى النجاسات، ليس باراً بوالديه، لا يضع الزكاة مواضعها، لا يجتنب الغيبة . . . وهكذا .

٣ ـ العيوب الدنيوية كقولك عن المسلم : قليل الأدب، يتهاون بالناس، لا يرى لأحد عليه حقًا، كثير الكلام، كثير الأكل أو النوم، ينام فى غير وقته، يجلس فى غير موضعه . . . وهكذا .

٤ ـ العيوب المتعلقة بأسرته كقولك عن المسلم : أبوه فاسق، أو هندى، أو نبطى، أو زنجى، إسكافى، بزاز، نحاس، نجار، حداد، حائك . . . وهكذا .

٥ ـ العيوب الخلقية للمغتاب، كقولك عنه : سيئ الخلق، متكبر، مراء، عجول، جبار، عاجز، ضعيف القلب، متهور، عبوس، خليع . . . وهكذا .

٦ ـ العيوب باللباس والهيئة كقولك عن المغتاب : واسع الكم، طويل الذيل، وسخ الثياب . . . وهكذا .

٧ ـ محاكاة المغتاب فى مشيه وحركته وحديثه مثل : المشى متعرجًا، أو مطأطئ الرأس، أو مصعراً الخد، ونسبة ذلك إلى المغتاب . . . وهكذا .

٨ ـ غيبة المتفقهين والمتعبدين، كأن يقول أحدهم عن آخر : كيف حال فلان، الله يصلحه، الله يغفر لنا، الله يصلحنا، نسأل الله العافية، نحمد الله الذى لم يبتلنا بالدخول على الظلمة، نعوذ بالله من الشر، الله يعافينا من قلة الحياء، الله يتوب علينا، وما أشبه ذلك من كل ما يفهم منه التنقص، والازدراء . . . وهكذا.

---

(١) الحديث أخرجه مسلم فى : الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب تحريم الغيبة ٤/ ٢٠٠١ رقم (٢٥٨٩)، وأبو داود فى: السنن: كتاب الأدب : باب فى الغيبة ٤/ ٢٦٩ رقم (٤٨٧٤)، والترمذى فى: السنن : كتاب البر والصلة : باب ما جاء فى الغيبة ٤/ ٢٩٠ رقم (١٩٣٤)، والدارمى فى : السنن : كتاب الرقاق: باب ما جاء فى الغيبة ٢/ ٧٥٥رقم (٢٦١٤)،وأحمد فى:المسند ٢/ ٢٣٠، ٣٨٤، ٣٨٦، كلهم من حديث أبى هريرة مرفوعًا، وعقب عليه الترمذى بقوله : « هذا حديث حسن صحيح » .

٩ـ سوء الظن بغير دليل ولا برهان فإنه غيبة بالقلب، وقد أفردنا الحديث عن هذا المظهر، أو هذه الصورة على أنها آفة قائمة بذاتها وفصلنا القول فى ذلك فليراجع فى موضعه .

١٠ ـ سماع المغتابين ، وعدم زجرهم والإنكار عليهم ، أو عدم مقاطعة مجلسهم . . . وهكذا [١] .

ثانيًا : الغيبة فى ميزان الإسلام :

والغيبة فى ميزان الإسلام حرام بإجماع المسلمين، للدلائل الواضحة الصريحة المنصوص عليها فى الكتاب والسنة .

إذ يقول الله عز وجل : ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾ [الحجرات] .

وإذ يقول ﷺ وقد مر بقبرين فقال : « إنهما يعذبان وما يعذبان فى كبير »، قال : « بلى إنه كبير ، أما أحدهما فكان يمشى بالنميمة ، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله»[٢]، ويقول فى خطبة يوم النحر بمنى فى حجة الوداع: « . . . إن دماءكم وأموالكم

---

(١) انظر : إحياء علوم الدين للغزالى ٣/ ١٤١، ١٤٢، والأذكار للنووى ص ٣٠١ .

(٢) الحديث أخرجه البخارى فى: الصحيح: كتاب الوضوء: باب من الكبائر ألا يستتر من بوله ١/ ٦٤، ٦٥، وكتاب الجنائز: باب الجريد على القبر، وباب عذاب القبر من الغيبة والبول ٢/ ١١٩، ١٢٠، ١٢٤، وكتاب الأدب : باب الغيبة، وباب النميمة من الكبائر ٨/ ٢٠، ٢١، ومسلم فى : الصحيح : كتاب الطهارة : باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه ١/ ٢٤٠، ٢٤١ رقم (٢٩٢)، وأبو داود فى : السنن : كتاب الطهارة: باب الاستبراء من البول ٢/ ٦ رقم (٢٠)، والترمذى فى : السنن : كتاب الطهارة: باب ما جاء فى التشديد فى البول ١/ ١٠٢، ١٠٣ رقم (٧٠)، والنسائى فى : السنن : كتاب الطهارة : باب التنزه من البول ١/ ٢٨ رقم (٣١)، وكتاب الجنائز: باب وضع الجريدة على القبر ٣/ ١٠٦ رقم (٢٠٦٨)، وابن ماجه فى : السنن : كتاب الطهارة : باب التشديد فى البول ١/ ١٢٥ رقم (٣٤٧)، والدارمى فى : السنن : كتاب الطهارة : باب الانتقاء من البول ١/ ٢٠٠ رقم (٧٣٩)، وأحمد فى : المسند ١/ ٢٢٥ كلهم من حديث ابن عباس ﷺ مرفوعًا، وعقب الترمذى على حديثه قائلا : « هذا حديث حسن صحيح » كما أخرجه ابن ماجه فى السنن : كتاب الطهارة وسننها : باب التشديد فى البول ١/ ١٢٥ رقم (٣٤٩) من حديث أبى بكرة مرفوعًا بنحوه، ومثله أحمد فى: المسند ٥/ ٣٩، بل زاد رواية ثالثة ٥/ ٢٦٦ من حديث أبى أمامة ولفظه قال : مر النبى ﷺ فى يوم شديد الحر نحو بقيع الغرقد، قال: فكان الناس يمشون خلفه، قال : فلما سمع صوت النعال، وقر ذلك فى نفسه فجلس حتى قدمهم أمامه لئلا يقع فى نفسه من الكبر، فلما مر ببقيع الغرقد، إذا بقبرين قد دفنوا فيهما رجلين، قال : فوقف النبى ﷺ فقال : « من دفنتم ها هنا اليوم ؟ » قالوا : يا نبى الله، فلان وفلان، قال : « إنهما ليعذبان الآن، ويفتنان فى قبورهما » قالوا : يا رسول الله، فيم ذاك؟ قال : « أما أحدهما فكان لا يتنزه من البول، وأما الآخر فكان يمشى بالنميمة »، وأخذ جريدة رطبة فشقها، ثم جعلها على القبرين، قالوا : يا نبى الله، ولم فعلت ؟ قال: « ليخففنّ عنهما »، قالوا : يا نبى الله وحتى متى يعذبهما الله ؟ قال : « غيب لا يعلمه إلا الله » قال : « ولولا تمريغ قلوبكم، أو تزيدكم فى الحديث لسمعتم ما أسمع » .

وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، فى بلدكم هذا، فى شهركم هذا، ألا هل بلغت» (١) ، « لما عرج بى مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون

(١) جزء من حديث طويل أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب العلم : باب قول النبى ﷺ : « رب مبلغ أوعى من سامع »، وباب ليبلغ الشاهد الغائب ١/ ٢٦، ٣٧، ٣٨، وكتاب الحج: باب الخطبة أيام منى ٢/ ٢١٦، وكتاب الأضاحى : باب من قال : الأضحى يوم النحر ٧/ ١٢٩، ١٣٠، وكتاب الفتن : باب قول النبى ﷺ: « لا ترجعوا بعدى كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض » ٩/ ٦٣، وكتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ . إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ ٩/ ١٦٣، وكتاب المغازى : باب حجة الوداع ٥/ ٢٢٤ من عدة أوجه عن عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه مرفوعًا، وكتاب الحج : باب الخطبة أيام منى ٢/ ٢١٦، ٢١٧، وكتاب المغازى: باب حجة الوداع ٥/ ٢٢٣ من حديث ابن عمر ﷺ مرفوعًا وكتاب الحج : باب الخطبة أيام منى ٢/ ٢١٥، ٢١٦ من حديث ابن عباس e مرفوعًا، ومسلم فى: الصحيح: كتاب القسامة : باب تغليظ تحريم الدماء، والأعراض والأموال ٣/ ١٣٠٥، ١٣٠٦ رقم (١٦٧٩) من حديث عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه مرفوعًا، وكتاب الحج: باب حجة النبى ﷺ ٢/ ٨٨٦ ـ ٨٩٢ رقم (١٢١٨) من حديث جابر ابن عبد الله مرفوعًا، وأبو داود فى: السنن: كتاب المناسك (الحج) : باب صفة حجة النبى ﷺ ٢/ ١٨٢ ـ ١٨٦ رقم (١٩٠٥) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ مرفوعًا، والترمذى فى: السنن: كتاب الفتن : باب ما جاء فى: دماؤكم، وأموالكم عليكم حرام ٤/ ٤٠١ رقم (٢١٥٩)، وكتاب التفسير : باب ومن سورة التوبة ٥/ ٢٥٥، ٢٥٦ رقم (٣٠٨٧) من حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أبيه مرفوعًا، وعقب عليه قائلا: « هذا حديث حسن صحيح »، والنسائى فى: السنن الكبرى : كتاب الحج، باب الخطبة يوم النحر، وباب فضل يوم النحر، وباب يوم الحج الأكبر ٢/ ٤٤٢ ـ ٤٤٤ رقم (٤٠٩٢، ٤٠٩٣) من حديث عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه مرفوعًا، ورقم (٤٠٩٧) من حديث نبيط بن شريط الأشجعى مرفوعًا، ورقم (٤١٠٠) من حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أبيه مرفوعًا، ورقم (٤٠٩٩) من حديث مرة الهمدانى، قال : حدثنى رجل من أصحاب النبى ﷺ قال : قام فينا رسول الله ﷺ على ناقة حمراء مخضرمة قال . . . وساق الحديث، وابن ماجه فى : السنن : كتاب المناسك : باب الخطبة يوم النحر، وباب حجة رسول الله ﷺ ٢/ ١٠١٥ ـ ١٠١٧، ١٠٢٢ ـ ١٠٢٧ رقم (٣٠٥٥) من حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه مرفوعًا، ورقم (٣٠٥٧) من حديث ابن مسعود مرفوعًا، وعقب عليه البوصيرى فى : مصباح الزجاجة ٣/ ٢٠٧ بقوله: « هذا إسناد صحيح »، ورقم (٣٠٥٨) من حديث ابن عمر مرفوعًا، ورقم (٣٠٧٤) من حديث جابر بن عبد الله مرفوعًا، والدارمى فى : السنن : المقدمة : باب الاقتداء بالعلماء ١/ ٧٩، ٨٠ رقم (٢٣١) من حديث محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه مرفوعًا، وكتاب المناسك : باب فى سنة الحاج ١/ ٤٧٣ ـ ٤٧٨ رقم (١٧٩٣) من حديث جابر بن عبد الله مرفوعًا، وباب الخطبة يوم النحر ١/ ٤٩٧ رقم (١٨٥٢) من حديث عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه مرفوعًا، وأحمد فى : المسند ١/ ٢٣٠ من حديث ابن عباس مرفوعًا، ٤/ ٣٠٥، ٣٠٦ من حديث نبيط بن شريط عن أبيه مرفوعًا، ٤/ ٣٣٧ من حديث خريم بن عمرو مرفوعًا، ٥/ ٣٠ من حديث العداء بن خالد ابن هوذة، ٥/ ٣٧، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٩، من عدة طرق عن عبد الرحمن بن أبى بكرة، عن أبيه مرفوعًا، ٥/ ٦٨ من حديث أبى غادية مرفوعًا، ٥/ ٧٢، ٧٣ من حديث أبى حرة الرقاشى، عن عمه مرفوعًا، ٥/ ٤١١ من حديث أبى نضرة، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ مرفوعا، ٥/ ٤١٢ من حديث عمرو بن مرة، عن أبيه، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ مرفوعًا .

فى أعراضهم »[١] ، « إن من أربى الربا الاستطالة فى عرض المسلم بغير حق »[٢] ، «المسلم أخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله، كل المسلم على المسلم حرام عرضه، وماله، ودمه، التقوى هاهنا، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم »[٣] .

ويقول ﷺ لعائشة ، وقد قالت عن صفية رضي الله عنها حسبك من صفية كذا وكذا ، يقول لها: « لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته »[٤] .

إلى غير ذلك من النصوص الواضحة الدلالة فى ذم الغيبة، وتحريمها، وإن كان الحديث الآخير ـ كما يقول الإمام النووى رحمه الله : « من أعظم الزواجر عن الغيبة أو أعظمها، وما أعلم شيئًا من الأحاديث يبلغ فى الذم لها هذا المبلغ »[٥] .

ومع حرمة الغيبة على النحو الذى ذكرنا فإنها تباح فى أحوال ولأسباب هى :

١ ـ التظلم :

فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان، والقاضى وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه، فيذكر أن : فلانًا ظلمنى وفعل بى كذا، وأخذ منى كذا، ونحو ذلك. وأطلب منك إنصافى ورد مظلمتى، إذ يقول سبحانه : ﴿ **لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا (١٤٨)** ﴾ [النساء] .

---

(١) الحديث أخرجه أبو داود فى : السنن : كتاب الأدب : باب فى الغيبة ٤/٢٦٩، ٢٧٠ رقم (٤٨٧٨) من حديث بقية، وأبى المغيرة قالا : حدثنا صفوان، قال : حدثنى راشد بن سعد، وعبد الرحمن بن جبير، عن أنس بن مالك مرفوعا، وعقب عليه أبو داود بقوله : « حدثناه يحيى بن عثمان عن بقية ليس فيه أنس»، ويعنى بذلك أنه حديث مرسل، وأورده ابن حجر فى: فتح البارى ١٠/ ٤٧٠ وعزاه إلى أبى داود وعقب عليه بقوله : « وله شاهد عن ابن عباس عند أحمد » . ومعنى : « يخمشون وجوههم »، أى يمزقونها . يقال : خمش الجلد: مزقه، لسان العرب مادة « خمش » .

(٢) الحديث أخرجه أبو داود فى : السنن : كتاب الأدب : باب فى الغيبة ٤/٢٦٩ رقم (٤٨٧٦) من حديث سعيد بن زيد رفعه، وأورده ابن حجر فى: فتح البارى : ١٠/ ٤٧٠ وعزاه إلى أبى داود، ثم عقب عليه قائلا: «وله شاهد عند البزار، وابن أبى الدنيا من حديث أبى هريرة، وعند أبى يعلى من حديث عائشة».

(٣) جزء من حديث طويل سبق تخريجه ص ١٣، ١٤ .

(٤) الحديث أخرجه أبو داود فى : السنن : كتاب الأدب : باب فى الغيبة ٤/٢٦٩ رقم (٤٨٧٥)، والترمذى فى : السنن : كتاب صفة القيامة : باب منه ٤/ ٥٧٠ رقم (٢٥٠٢، ٢٥٠٣)، وأحمد فى : المسند ٦/١٨٩، كلهم من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا، وعقب الترمذى على حديثه بقوله : « هذا حديث حسن صحيح » .

(٥) انظر : الأذكار للنووى ص ٣٠٠ .

٢ ـ الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصى إلى الصواب :

فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر : فلان يعمل كذا فازجره عنه، ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوسل إلى إزالة المنكر فإن قصد غير ذلك كان مغتابًا، إذ يقول ﷺ : « من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان » (١) . ومن التغيير باللسان الاستعانة بذوى القدرة على إزالة هذا المنكر .

٣ ـ الاستفتاء :

بأن يقول للمفتى : ظلمنى أبى، أو أخى أو فلان بكذا فهل له ذلك، أم لا ؟ وما طريقى فى الخلاص منه، وتحصيل حقى ودفع الظلم عنى، ونحو ذلك ؟ وكذلك قوله: زوجتى تفعل معى كذا أو زوجى يفعل كذا، ونحو ذلك فهذا جائز للحاجة، والأحوط أن ينسب ذلك إلى غيره بصفته لا باسمه، بأن يقول : ما تقول فى رجل كان من أمره كذا، أو فى زوج أو زوجة تفعل كذا ونحو ذلك، فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين، ومع هذا فالتعيين جائز ولا يضر ما دام بهذا المقصد، أو بهذه النية .

جاء فى حديث هند بنت عتبة أم معاوية وامرأة أبى سفيان tقولها للنبىﷺ وقد أخذ عليها العهد مع من أخذ يوم فتح مكة حين أسلمت ألا تسرق، فقالت : يا رسول الله: إن أبا سفيان رجل شحيح، وإنه لا يعطينى ما يكفينى وبنى إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فهل على فى ذلك جناح ؟ فقال: «خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف» (٢) .

---

(١) الحديث أخرجه مسلم فى : الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان كون النهى عن المنكر من الإيمان ١/ ٦٩ رقم (٤٩)، وأبو داود فى : السنن : كتاب الصلاة : باب الخطبة يوم العيد ١/ ٢٩٦، ٢٩٧ رقم (١١٤٠)، والترمذى فى : السنن : كتاب الفتن : باب ما جاء فى تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب ٤/ ٤٠٧، ٤٠٨ رقم (٢١٧٢)، والنسائى فى : السنن : كتاب الإيمان : باب تفاضل أهل الإيمان ٨/ ١١١، ١١٢ رقم (٥٠٠٨، ٥٠٠٩)، وابن ماجه فى : السنن : كتاب الصلاة : باب ما جاء فى صلاة العيدين ١/ ٤٠٦ رقم (١٢٧٥)، وكتاب الفتن : باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ٢/ ١٣٣٠ رقم (٤٠١٣)، وأحمد فى : المسند ٣/ ١٠، كلهم من حديث أبى سعيد الخدرى ﷺ مرفوعًا، وقال الترمذى عقب حديثه : «هذا حديث حسن صحيح » .

(٢) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب البيوع : باب من أجرى أمر الأنصار على ما يتعارفون بينهم فى البيوع ٣/ ١٠٣، ومسلم فى : الصحيح : كتاب الأقضية : باب قضية هند ٣/ ١٣٣٨، ١٣٣٩ رقم (١٧١٤)، وأبو داود فى: السنن: كتاب البيوع والإجارات : باب فى الرجل يأخذ حقه من تحت يده ٣/ ٢٨٩، ٢٩٠ رقم (٣٥٣٢، ٣٥٣٣)، والنسائى فى : السنن الكبرى : كتاب القضاء : باب قضاء الحاكم على الغائب إذا عرفه ٣/ ٤٨١، ٤٨٢ رقم (٥٩٨٢)، وابن ماجه فى : السنن : كتاب التجارات: باب ما للمرأة من مال زوجها ٢/ ٧٦٩ رقم (٢٢٩٣)، والدارمى فى: السنن: كتاب النكاح: باب فى وجوب نفقة الرجل على أهله ٢/ ٥٩٨ رقم (٢١٧٦) كلهم من حديث عائشة ﷺ مرفوعًا به، وبنحوه .

٤ ـ تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم :

وذلك من وجوه :

منها : جرح المجروحين من الرواة للحديث، وكذلك الشهود، وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة، فقد استأذن رجل على النبيﷺ فقال: « ائذنوا له، بئس أخو العشيرة »(١) ، وقالﷺ فى رجلين من المنافقين : « ما أظن فلانًا، وفلانًا يعرفان من ديننا شيئًا »(٢) .

ومنها : أنه إذا استشارك إنسان فى مصاهرته، أو مشاركته أو إيداعه أو الإيداع عنده، أو معاملته بغير ذلك، وجب عليك أن تذكر له ما تعلمه منه على جهة النصيحة فإن حصل الغرض بمجرد قولك: لا تصلح لك معاملته أو مصاهرته، أو لا تفعل هذا، أو نحو ذلك لم تجزئه الزيادة بذكر المساوئ، وإن لم يحصل الغرض إلا بالتصريح بعينه وجب ذكره بصريحه .

جاء فى حديث فاطمة بنت قيس أنها جاءت تستشير رسول اللهﷺ فى رجلين خطباها، هما : معاوية، وأبو الجهم فقالﷺ : « أما معاوية فصعلوك، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه »(٣) .

ومنها : أنه إذا رأيت من يشترى عبدا معروفًا بالسرقة، أو الزنى، أو الشرب أو غيرها فعليك أن تبين ذلك للمشترى إن لم يكن عالمًا به، ولا يختص بذلك بل كل من علم بالسلعة المبيعة عيبًا وجب عليه بيانه للمشترى إذا لم يعلمه .

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الأدب : باب لم يكن النبيﷺ فاحشًا، ولا متفحشًا، وباب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب ٨/ ١٥، ١٦، ٢٠، ٢١، ومسلم فى: الصحيح: كتاب البر والصلة والآداب: باب مداراة من يتقى فحشه ٤/ ٢٠٠٢، ٢٠٠٣ رقم (٢٥٩١)، وأبو داود فى : السنن : كتاب الأدب : باب فى حسن العشرة ٤/ ٢٥١ رقم (٤٧٩١، ٤٧٩٢)، ومالك فى : الموطأ : كتاب الجامع : باب ما جاء فى حسن الخلق ص ٦٥٠ رقم (١٦٣٠)، وأحمد فى : المسند ٦/ ٣٨، ٧٩، ٨٠، ١٥٨، ١٥٩، كلهم من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا .

(٢) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الأدب : باب ما يجوز من الظنّ ٨/ ٢٣، ٢٤ .

(٣) الحديث أخرجه مسلم فى: الصحيح: كتاب الطلاق: باب المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها ٢/ ١١١٤، ١١١٩، ١١٢٠ رقم (١٤٨٠)، وأبو داود فى : السنن : كتاب الطلاق : باب فى نفقة المبتوتة ٢/ ٢٨٥، ٢٨٦ رقم (٢٢٨٤)، والنسائى فى : السنن : كتاب الطلاق : باب نفقة الحامل المبتوتة ٦/ ٢١٠رقم (٣٥٥٢) والترمذى فى السنن : كتاب النكاح : باب ما جاء ألا يخطب الرجل على خطبة أخيه ٣/ ٤٤١، ٤٤٢ رقم (١١٣٥) كلهم من حديث أبى سلمة ابن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس . . . الحديث، وعقب الترمذى على روايته بقوله : « هذا حديث صحيح » .

ومنها : إذا رأيت متفقهًا يتردد إلى مبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم، وخفت أن يتضرر المتفقه بذلك، فعليك نصيحته ببيان حاله، بشرط أن يكون القصد النصيحة، مجردة عن أى حظ من حظوظ النفس .

ومنها : أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها، إما بألا يكون صالحًا لها، وإما بأن يكون فاسقًا أو مغفلا ونحو ذلك، فيجب ذكر هذا لمن له عليه ولاية عامة ليزيله ويولى من يصلح، أو يعلم ذلك منه ليعامله بمقتضى حاله، ولا يغتر به،وأن يسعى فى حثه على الاستقامة أو خلعه واستبداله بمن يصلح، وجماع ذلك كله قوله ﷺ: « الدين النصيحة » قلنا : لمن ؟ قال : « لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم » [(١)] .

ولا جرم أن نشير هنا إلى أنه ليس من هذا الباب: جرح الثقات المجاهدين من العلماء، والدعاة المصلحين الذين باعوا أنفسهم وما يملكون لله عز وجل، وتعرضوا فى سبيل ذلك لأصناف شتى من المحن والابتلاءات حتى كان منهم من قضى نحبه، ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا، من أمثال الشيخ محمد بن عبد الوهاب داعية التوحيد فى هذا العصر، ومن أمثال الشيخ حسن البنا مجدد الإسلام فى القرن الرابع عشر، ومن أمثال الشيخ سيد قطب الذى تحولت كلماته التى قالها فى ظلال القرآن الكريم بعد أن مات فى سبيلها إلى أحرف من نور، تضىء للسالكين الطريق، وتحملهم على التضحية، بالنفس والنفيس، الغالى والرخيص وغيرهم، ليس ذلك كله من هذا الباب بدعوى أنهم منافقون، أو مبتدعون، أو ذيول وأذناب للمستعمرين، إذ المنافق والمبتدع أو الذنب لا يقدم رقبته للموت، أو على الأقل لا يظل ماضيًا فى الطريق وإن لحقه من العنت والأذى ما لحقه، وتجريح هؤلاء فضلا عن أنه غيبة، فهو إما حسد وإما تلبيس وتخييل من الشيطان، وإما ضيق أفق وبله وغباء، وإما عمالة وخسة ونذالة .

٥ ـ أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته، كالمجاهر بشرب الخمر أو مصادرة الناس وأخذ المكس وجباية الأموال ظلمًا وتولى الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ويحرم ذكره بغيره من العيوب إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما قدمنا آنفًا .

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : (معلقًا) : كتاب الإيمان : باب قول النبى ﷺ : «الدين النصيحة » ١/ ٢٢، ومسلم فى : الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان أن الدين النصيحة ١/ ٧٤ رقم (٥٥)، وأبو داود فى: السنن: كتاب الأدب: باب فى النصيحة ٤/ ٢٨٦ رقم (٤٩٤٤)، والترمذى فى: السنن : كتاب البر والصلة : باب ما جاء فى النصيحة ٤/ ٢٨٦ رقم (١٩٢٦)، والنسائى فى : السنن : كتاب البيعة : باب النصيحة للإمام ٧/ ١٥٦ رقم (٤١٩٧)، كلهم من حديث تميم الدارى رضي الله عنه به .

إذ يقول ﷺ : « كل أمتى معافى إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله، فيقول : يا فلان عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره الله، ويصبح يكشف ستر الله عنه »(١) .

٦ ـ التعريف :

فإذا كان الإنسان معروفًا بلقب مذموم، كالأعمش والأعرج، والأصم، والأعمى، والأحول، والأفطس، وغيرهم، جاز تعريفه بذلك بنية التعريف، ويحرم إطلاقه على جهة النقص، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى، وإذا أمكن التعريف بلقب واحد، من الألقاب المذمومة، فإن الزيادة على هذا اللقب تعد غيبة وهى حرام .

إذ قسم رسول الله ﷺ قسمة، فقال رجل من الأنصار : والله ما أراد محمد بهذا وجه الله تعالى، فأتى ابن مسعود رسول الله ﷺ فأخبره فتغير وجهه وقال : « رحم الله موسى، لقد أوذى بأكثر من هذا فصبر »(٢) ، يقول ابن مسعود : فقلت: لا أرفع إليه بعد هذا حديثًا .

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ فى سفر فأصاب الناس فيه شدة، فقال عبد الله بن أبى بن سلول : لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله، وقال : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فأتيت النبى ﷺ فأخبرته بذلك، فأرسل إلى عبد الله بن أبى وذكر الحديث، فأنكر وكذب زيد بن أرقم، وأنزل الله تصديق زيد بن أرقم فى قوله تعالى : ﴿ **إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ** ﴿١﴾ ﴾(٣) [المنافقون] .

---

(١) الحديث سبق تخريجه ص ٢٢ .

(٢) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب فرض الخمس : باب ما كان النبى ﷺ يعطى المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه ٤/ ١١٥، وكتاب الأنبياء : باب منه ٤/ ١٩١، وكتاب المغازى : باب غزوة الطائف ٥/ ٢٠٢، وكتاب الأدب : باب من أخبر صاحبه بما يقال فيه ٨/ ٢١، ٢٢، وباب الصبر على الأذى ٨/ ٣١، وكتاب الاستئذان : باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة، فلا بأس بالمسارة والمناجاة ٨/ ٨٠، ومسلم فى : الصحيح : كتاب الزكاة : باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، وتصبر من قوى إيمانه ٢/ ٧٣٩ رقم (١٠٦٢)، والترمذى فى : السنن : كتاب المناقب : باب فضل أزواج النبى ﷺ ٥/ ٦٦٧ رقم (٣٨٩٦)، وأحمد فى : المسند ١/ ٣٨٠، ٣٩٦، ٤١١، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٤١، ٤٥٣ كلهم من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا به وبنحوه، وعقب عليه الترمذى بقوله : « هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقد زيد فى الإسناد رجل » .

(٣) الحديث أخرجه البخارى فى: الصحيح: كتاب التفسير: سورة المنافقون: باب قوله: ﴿إذا جاءك المنافقون﴾ ٦ / ١٨٩ ـ ١٩١ ، ومسلم فى : الصحيح : كتاب صفات المنافقين وأحكامهم : باب منه ٤/ ٢١٤٠ رقم (٢٧٧٢)، والترمذى فى : السنن : كتاب تفسير القرآن : باب ومن سورة المنافقون ٥/ ٣٨٧ ـ ٣٨٩ رقم (٣٣١٢، ٣٣١٣، ٣٣١٤)، وأحمد فى : المسند ٤/ ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٣، كلهم من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه مرفوعًا به، وبنحوه، وعقب عليه بقوله : « هذا حديث حسن صحيح » .

ثالثًا : أسباب الوقوع فى الغيبة :

وهناك أسباب كثيرة وبواعث عدة تدفع إلى الوقوع فى الغيبة وأهم هذه الأسباب وتلك البواعث :

١ ـ عدم التثبت أو التبين :

ذلك أن الحكم على الأمور والأشخاص بالسوء دون طلب للدليل وفحص له والتأكد من صحته، والموازنة بينه وبين الظروف المحيطة والواقع المعاش ـ وهو ما يعرف بعدم التثبت أو التبين ـ قد يكون من بين الأسباب أو البواعث التى تدفع بالمسلم إلى أن يقع فى الغيبة، وصدق الله إذ يقول : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ** ﴿٦﴾ ﴾ [الحجرات] .

٢ ـ الغضب :

وقد يكون الغضب من بين الأسباب أو البواعث التى تدفع إلى الوقوع فى الغيبة، ذلك أن الإنسان إذا غضب من إنسان وهُيِّج هذا الغضب، ولم يكن هناك وازع من دين أو خلق فإن لسانه يسبق إلى غيبة هذا الإنسان من باب التشفى وإراحة النفس .

وأحيانًا يمتنع الإنسان من التشفى وإراحة النفس عند الغضب لسبب أو لآخر، فيحتقن الغضب فى الباطن فيصير حقدًا ثابتًا كامنًا فى النفس، الأمر الذى يؤدى إلى ذكر العيوب والمساوئ، وهذه هى الغيبة بعينها .

ولعل هذا من بين الأسرار التى من أجلها دعا الإسلام إلى كظم الغيظ ومقاومة الغضب، إذ يقول ﷺ : « من كتم غيظًا وهو قادر على أن ينفذه، دعاه الله على رؤوس الخلائق حتى يخيره من الحور العين، يزوجه منها ما شاء » (١) .

٣ ـ البيئة المحيطة قريبة كانت أو بعيدة :

وقد تكون البيئة المحيطة قريبة كانت ـ ونعنى بها البيت ـ أو بعيدة ـ ونعنى بها

---

(١) الحديث أخرجه أبو داود فى : السنن : كتاب الأدب : باب من كظم غيظًا ٤/ ٢٤٨ رقم (٤٧٧٧) من حديث سهل بن معاذ عن أبيه به، مع اختلاف يسير، والترمذى فى : السنن : كتاب البر : باب فى كظم الغيظ ٤/ ٣٢٦، ٣٢٧ رقم (٢٠٢١)، وكتاب صفة القيامة : باب رقم (٤٨) ٤/ ٥٦٥، ٥٦٦ رقم (٢٤٩٣)، وابن ماجه فى: السنن: كتاب الزهد : باب الحلم ٢/ ١٤٠٠ رقم (٤١٨٦)، وأحمد فى : المسند ٣/ ٤٣٨، ٤٣٩، ٤/ ١٤، وأورده الألبانى فى : صحيح الجامع الصغير ٥/ ٣٥١ رقم (٦٣٩٤) من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه به .

مجتمع الأصدقاء ـ هى السبب فى الوقوع فى الغيبة ، ذلك أن الإنسان شديد التأثر ببيئته، ولاسيما إذا كان فى مرحلة الإعداد والبناء .

وعليه فإذا وجد فى بيئة لا ترعى للغائب حقه ولا حرمته فإنه يحاكيها، بل ربما وسوس له الشيطان وسولت له نفسه أن الإنكار على هذه البيئة أو قطع هذا المجلس قد يؤدى إلى استثقاله والنفور منه فيجارى، ويرى ذلك من حسن المعاشرة وتمام المجاملة، وأبعد من ذلك غضبه لغضب رفاقه، والخوض فى ذكر معايب ومساوئ الغائبين إظهارًا للمشاركة والمساهمة فى السراء والضراء.

٤ ـ الحسد :

ذلك أن الإنسان قد يحسد من يثنى الناس عليه ويجلونه ويكرمونه، متمنيًا زوال نعمته، ولا يجد سبيلا لتحقيق هذه الأمنية إلا بالطعن فيه والنيل منه حتى تسقط منزلته ومكانته عند الناس وهذه هى الغيبة المحظورة أو المحرمة.

ولعل هذا من الأسرار التى من أجلها نهى الإسلام عن الحسد، إذ يقول ﷺ : «لا تحاسدوا ولا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا»(١) ، « الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب » (٢) .

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الأدب : باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر ٨/ ٢٣، ومسلم فى : الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر ٤/ ١٩٨٣ رقم (٢٥٥٩) وأبو داود فى : السنن : كتاب الأدب : باب فيمن يهجر أخاه المسلم ٤/ ٢٧٨ رقم (٤٩١٠)، والترمذى فى : السنن : كتاب البر والصلة: باب ما جاء فى الحسد ٤/ ٢٩٠ رقم (١٩٣٥)، وأحمد فى : المسند ٣/ ١١٠، ١٦٥، ١٩٩، ٢٠٩، ٢٢٥، كلهم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه به .

(٢) الحديث أخرجه أبو داود فى : السنن: كتاب الأدب : باب فى الحسد ٤/ ٢٧٦ رقم (٤٩٠٣) من حديث إبراهيم بن أبى أسيد، عن جده، عن أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال : « إياكم والحسد، فإن الحسد يأكل الحسنات . . . » الحديث، وجد إبراهيم بن أبى أسيد لم يسم، وقد ذكر البخارى إبراهيم هذا فى : التاريخ الكبير . وذكر له هذا الحديث، وقال : « لا يصح »، وابن ماجه فى : السنن : كتاب الزهد : باب الحسد ٢/ ١٤٠٨ رقم (٤٢١٠) من حديث عيسى بن أبى عيسى الحنَّاط، عن أبى الزناد، عن أنس، عن النبى ﷺ وزاد: « والصدقة تطفئ الخطيئة، كما يطفئ الماء النار، والصلاة نور المؤمن، والصيام جنة من النار »، وعقب عليه البوصيرى فى : مصباح الزجاجة ٤/ ٢٣٨، بقوله : « هذا إسناد فيه عيسى بن أبى عيسى، وهو ضعيف، والجملة الأولى رواها أبو داود من حديث أبى هريرة، ورواه البيهقى من هذا الوجه، وروى قصة الحسد أبو بكر بن أبى شيبة فى مسنده، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن يزيد الرقاشى، عن أنس به ، ورواه أبو يعلى الموصلى ، حدثنا أبو سعيد الأشج ، وغيره ، حدثنا خالد ، عن عيسى . . . فذكره بتمامه » .

٥ ـ الإعجاب بالنفس حد الغرور والتكبر :

ذلك أن الإنسان قد تعجبه نفسه إلى حد الغرور والتكبر، فيحاول وصفها بالرفعة وعلو المنزلة والمكانة على حساب غيره، فيتناول هذا الغير بالانتقاص والطعن فيقول: فلان جاهل وفهمه ركيك، وكلامه هزيل أو ضعيف لا يحسن أن يبين به عما فى نفسه ـ كما قال هذا الطاغية الجبار فرعون عن موسى عليه السلام وقصده بذلك أن يرفع من قدر نفسه: ﴿ أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِى هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴿٥٢﴾ فَلَوْلَا أُلْقِىَ عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِّن ذَهَبٍ أَوْ جَاءَ مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ مُقْتَرِنِينَ ﴿٥٣﴾ ﴾ [الزخرف] .

٦ ـ محاولة تبرئة النفس من التهمة والعيب :

وذلك أن الإنسان قد توجه إليه بعض التهم وتلصق به بعض العيوب ويحاول أن يبرئ نفسه من هذه وتلك، فيخطئ السبيل، وبدل أن يثبت عكس التهمة بسلوكه الحميد، وخلقه الطيب أو عن طريق الشهود الثقات الأثبات، يلجأ إلى الطعن والنيل ممن اتهمه وعابه وهذه هى الغيبة المحرمة .

وصلى الله وسلم وعظم وبارك على الأنبياء والمرسلين وعلى رأسهم سيدنا محمد ﷺ ، إذ كانت توجه إليهم الطعون وتلصق بهم التهم، فكانوا يصبرون ويحتسبون ويمضون فى طريقهم إلى نهايتها، مفوضين الأمر كله لله قائلين : « حسبنا الله ونعم الوكيل » وقد اقتدى بهم أتباعهم فى كل عصر ومصر ومن كل جيل وقبيل، وشغلوا أنفسهم بالله وطاعته عن الطعن والنيل من خصومهم وأعدائهم، ويوم القيامة سيكون فوزهم وربحهم وخسارة أعدائهم وخصومهم بسبب ما كانوا يصنعون كما قال سبحانه: ﴿ اخْسَـُٔوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴿١٠٨﴾ إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِى يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٠٩﴾ فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّىٰٓ أَنسَوْكُمْ ذِكْرِى وَكُنتُم مِّنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴿١١٠﴾ إِنِّى جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوٓا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿١١١﴾ ﴾ [المؤمنون] .

٧ ـ استشعار الطعن من الآخرين :

وقد يستشعر المسلم أن الآخرين سيتوجهون إليه بالطعن والعيب، فيحاول أن يبادرهم قبل أن يبادروه وأن يبادئهم قبل أن يبادئوه، فيقبح من حالهم أو يذكر بعض ما فيهم من خير، ويتخذه سبيلا للطعن فيهم والنيل منهم فيقول : ليس من عاداتى الكذب وقد أخبرتكم بكذا وكذا من أحوالهم فكان كما قلت، ويبنى على ذلك ما يريد من الطعن فيهم والنيل منهم ولاسيما فى غيابهم، فيقع فى آفة الغيبة المحظورة أو المحرمة .

٨ ـ المزاح أو التفكه :

وقد يذكر المرء عيوب الآخرين ولاسيما فى غيابهم، من باب المزاح والتفكه ومحاولة تضييع الوقت وإضحاك الآخرين، ناسيًا أنه بذلك يأكل لحوم الناس، وناسيًا حديث الرسول ﷺ : « إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسًا يهوى بها سبعين خريفًا فى النار »(١) .

٩ ـ عدم الدقة فى التعبير وتصوير المراد :

ذلك أن المسلم قد يرى من آخر ثباتًا فى حقٍّ أو صبرًا على بلاء، فى أهل، ومال، وولد، وعشيرة، فيتعجب من صنيعه هذا أو يشفق عليه، ويغضب فيه لله، ويحاول أن يعبر عن ذلك وأن يصوره، فلا يوفق، إذ بدل أن يذكره بصفته، يذكره باسمه، ويعيب عليه أنه كان ينبغى أن يصنع كذا وكذا، وما درى ظروفه أو الملابسات التى أحاطت به، فيكون له بذلك مغتابًا .

وقد جاء فى الحديث : أن رجلا مرَّ على قوم فى حياة رسول الله ﷺ فسلم عليهم، فردوا عليه السلام، فلما جاوزهم قال رجل منهم : إنى لأبغض هذا فى الله تعالى، فقال أهل المجلس : لبئس ما قلت، والله لنبئنه، ثم قالوا: يا فلان ـ لرجل منهم ـ قم فأدركه فأخبره بما قال : فأدركه رسولهم، فأخبره، فأتى رسول الله ﷺ، وحكى له ما قال، وسأله أن يدعوه له، فدعاه وسأله، فقال : قد قلت ذلك، فقال رسول الله ﷺ: « لم تبغضه ؟ »، فقال : أنا جاره وأنا به خابر، والله ما رأيته يصلى صلاةً قط، إلا هذه المكتوبة، قال: فاسأله يا رسول الله: هل رآنى أخرتها عن وقتها، أو أسأت الوضوء لها أو الركوع أو السجود فيها ؟ فسأله، فقال: لا. فقال: والله ما رأيته يصوم شهرًا قط إلا هذا الشهر الذى يصومه البر والفاجر، قال : فاسأله يا رسول الله : هل رآنى قط أفطرت أو نقصت من حقه شيئًا ؟ فسأله عنه، فقال : لا، فقال : والله ما رأيته يعطى سائلا، ولا مسكينًا قط ولا رأيته ينفق شيئًا من ماله فى سبيل الله، إلا هذه الزكاة التى يؤديها البر والفاجر، قال : فاسأله : هل رآنى نقصت منها أو

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الرقاق : باب حفظ اللسان ٨/ ١٢٥، ومسلم فى : الصحيح : كتاب الزهد والرقائق : باب التكلم بالكلمة يهوى بها فى النار ٤/ ٢٢٩٠ رقم (٢٩٨٨)، والترمذى فى: السنن : كتاب الزهد : باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس ٤/ ٤٨٣ رقم (٢٣١٤)، والنسائى فى: السنن الكبرى: كتاب الرقاق (تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف) ١٠/ ٢٩٤ رقم (١٤٢٨٣).

ماكست فيها طالبها الذى يسألها ؟ فقال : لا، فقال رسول الله ﷺ للرجل : « قم فلعله خير منك » (١) .

١٠ ـ العمل لحساب أفراد أو جهات مشبوهة :

وقد يكون العمل لحساب أفراد أو جهات مشبوهة معروفة بالحقد على الإسلام وأهله، طمعًا فى عرض زائل من أعراض هذه الحياة الدنيا، هو السبب فى الوقوع فى آفة الغيبة، على النحو الذى نشهده الآن من الطعن فى أبناء الحركة الإسلامية، ومحاولة إلصاق التهم والعيوب بهم، لا لشىء إلا لأنهم باعوا أنفسهم، وما تملك هذه النفوس لله عز وجل، وممن ؟! من أناس ذوى لحى، وعمائم، وسواك، وثياب قصار وقد أرخوا ذوائبهم من وراء ظهورهم، واعتلوا المنابر، وتصدروا للفتوى، إنه لا تبرير لذلك سوى العمالة، سواء أكانوا يقصدون أم لا يقصدون، إذ لا يستفيد من مثل هذا الطعن وذلك النيل والعيب إلا أعداء الله .

١١ ـ عدم قيام الأمة بواجبها نحو المغتابين :

وقد يكون عدم قيام الأمة بواجبها ـ حكامًا أو محكومين ـ نحو المغتابين، من الأسباب التى تفتح الطريق أمام هذه الآفة حتى تشيع وتنتشر فى الناس .

ذلك أن واجب الأمة نحو المغتابين يقضى :

أ ـ بعدم السماع أو الاستحسان لما يصدر عن هؤلاء المغتابين .

ب ـ وزجر أولئك وتخويفهم من عقاب الله فى الدنيا والآخرة .

جـ ـ ومقاطعة مجالسهم، والإعراض التام عنهم، وإلا فالإنكار، والبغض القلبى.

د ـ ثم دعوتهم إلى أن يشتغلوا بعيوبهم عن عيوب الناس « طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس » .

ومالم يرع هذا الواجب يكون الوقوع فى آفة الغيبة .

١٢ ـ سلوكيات أو تصرفات الآخرين الغير محسوبة، ولا سيِّما إذا كان هؤلاء من ذوى الأسوة والقدوة :

وقد تكون سلوكيات أو تصرفات الآخرين الغير محسوبة من بين الأسباب التى تؤدى إلى الوقوع فى الغيبة .

---

(١) الحديث أخرجه أحمد فى : المسند ٥/ ٤٥٥ من حديث أبى الطفيل عامر بن واثلة أن رجلا مرَّ على قوم فسلم عليهم . . . الحديث، وأورده الحافظ العراقى فى : المغنى عن حمل الأسفار فى الأسفار فى تخريج ما فى الإحياء من الأخبار ٣/ ١٤٤، ١٤٥ وعزاه إلى أحمد قائلا : «أحمد بإسناد صحيح » .

ولعل هذا من بين الأسباب التى من أجلها دعا الإسلام إلى ترك المعاصى وإن كانت صغيرة، واتقاء الشبهات، إذ يقول ﷺ : « إياكم ومحقرات الذنوب، فإنهنَّ يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه »، وضرب ﷺ لهنَّ مثلا : « كمثل قوم نزلوا أرض فلاة، فحضر صنيع القوم، فجعل الرجل ينطلق فيجيء بالعود، والرجل يجيء بالعود، حتى جمعوا سوادًا، فأججوا نارًا، وأنضجوا ما قذفوا فيها » (١) ، « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » (٢) ، « الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات، لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه، وعرضه، ومن وقع فى الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا إن حمى الله فى أرضه محارمه » (٣) .

وحين يبتلى المسلم بشىء من المعاصى أو الشبهات، فإن عليه أن يستتر فلا يعلن أو يجاهر، إذ يقول ﷺ : « كل أمتى معافى إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله، فيقول : يا فلان عملت البارحة كذا، وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه » (٤) .

١٣ ـ عدم تقدير العواقب المترتبة على الغيبة :

وأخيرًا قد يكون عدم تقدير العواقب المترتبة على الغيبة هو السبب فى الوقوع فى آفة الغيبة، إذ الإنسان ـ كما قدمنا فى سائر الآفات التى مضت ـ إذا نسى عواقب الشىء الضارة، وآثاره المهلكة تجرأ عليه، وواقعه، بل ربما لا يستطيع الانفكاك والتحول عنه .

وإلى هذا أشار رب العزة فى قوله سبحانه : ﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴿١١٥﴾ ﴾ [طه] ، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿٢٦﴾ ﴾ [ص] .

رابعًا : آثار الغيبة :

وللغيبة آثار ضارة، وعواقب مهلكة، سواء أكان ذلك على العاملين، أم على العمل الإسلامى، ودونك طرفًا من هذه الآثار، وتلك العواقب .

---

(١) الحديث أخرجه أحمد فى: المسند ١/ ٤٠٢، ٤٠٣ من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ مرفوعًا بهذا اللفظ.
(٢) الحديث سبق تخريجه ص ٢٠ .
(٣) الحديث سبق تخريجه فى الجزء الأول، آفة : « الفتور » .
(٤) الحديث سبق تخريجه ص ٢٢ .

أ ـ على العاملين :

فمن آثار الغيبة الضارة، وعواقبها المهلكة على العاملين :

١ ـ قسوة القلب :

ذلك أن المغتاب كثيرُ الكلام بغير ذكر الله ؛ لأنَّه وقَّاع فى أعراض الناس، أكَّال للحومهم، ومن كثر كلامه بغير ذكر الله قسا قلبه، فلم يوفق لخير أبدًا، وإن وفق فإنما هو توفيق الجوارح ، لا توفيق القلوب ، ولهؤلاء من ربهم الويل كل الويل كما قال سبحانه : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الزمر] .

٢ ـ التعرض لسخط الله وغضبه :

وذلك أن المغتاب قد تطاول بهذه الغيبة على حدود الله، وأتى منكرًا من القول وزورًا، والتطاول على حدود الله، وإتيان المنكر من القول والزور مما يعرِّض لغضب الله، وسخطه كما جاء فى حديث أبى هريرة، عنه ﷺ أنه قال : « وإن العبد يتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يلقى لها بالا يهوى بها فى جهنم » (١) .

٣ ـ العذاب الشديد ولا سيَّما فى القبر :

وذلك أن المغتاب يضيع حسناته إن كانت له حسنات بل تتكاثر عليه السيئات، الأمر الذى يعرضه للعذاب الشديد ولا سيما فى القبر، وأقل شىء فى هذا العذاب تشويه الوجه، فقد مرَّ ﷺ بقبرين، فقال : « إنهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير، أما أحدهما فكان لا يستبرئ من بوله، وأما الآخر فكان يمشى بين الناس بالغيبة والنميمة »(٢) .

وقال لأصحابه : « أتدرون ما المفلس ؟ » قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال : « إن المفلس من أمتى يأتى يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتى قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته، قبل أن يقضى ما عليه، أخذ من خطاياهم، فطرحت عليه، ثم طرح فى النار » (٣) .

---

(١) الحديث سبق تخريجه ص ٥١ . (٢) الحديث سبق تخريجه ص ٣٩ .

(٣) الحديث أخرجه مسلم فى : الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب تحريم الظلم ١٩٩٧/٤ رقم (٢٥٨١)، والترمذى فى : السنن : كتاب صفة القيامة : باب ما جاء فى شأن الحساب والقصاص ٥٢٩/٤، ٥٣٠ رقم (٢٤١٨)، وأحمد فى : المسند ٣٠٣/٢، ٣٣٤، ٣٧١، ٣٧٢، كلهم من حديث أبى هريرة ﷺ مرفوعًا، واللفظ لمسلم وعقب عليه الترمذى بقوله : « هذا حديث حسن صحيح » .

وقال ﷺ : « لما عرج بى مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس، ويقعون فى أعراضهم »[1] .

٤ ـ عدم القدرة على القيام بالواجبات :

وذلك أن المغتاب يبدِّد طاقاته فى أكل لحوم النَّاس، وإذا بددت طاقات الإنسان عجز عن القيام بالمهام المنوطة، والواجبات المفروضة .

ولعل هذا من بين الأسرار التى من أجلها دعا الإسلام إلى الصبر وكظم الغيظ، فقال سبحانه : ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ (١٢٦)﴾ [النحل] ، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (١٥٣)﴾ [البقرة] ، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، ﴿ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

٥ ـ الجبن :

وذلك أن الغيبة فى حدِّ ذاتها مظهر من مظاهر الجبن، وإلا لواجه المغتاب أخاه بعيبه، ونصحه بالحكمة والموعظة الحسنة، وبمرور الوقت تثمر الغيبة آفة الجبن، والضعف، وعدم القدرة على المواجهة، الأمر الذى يؤدى إلى انتفاش الباطل وانتفاخه وتحوُّل الأرض إلى جورة من الشر والفساد، كما قال سبحانه : ﴿ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً ﴾ [الحج: ٤٠] ، ﴿وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١].

ب ـ على العمل الإسلامى :

وأما آثار الغيبة الضارة وعواقبها المهلكة على العاملين فإنها تتلخص فى :

١ ـ الفرقة والتمزق :

الأمر الذى يؤدى إلى شيوع الشر والفساد وطول الطريق، وكثرة التكاليف وتمكن العدو من رقابنا، ذلك أن الغيبة تؤدى إلى قول الزور، وقول الزور يؤدى إلى البهتان، والبهتان يؤدى إلى الخصومة، ثم التدابر والقطيعة، أو الفرقة .

ولعل هذا هو ما عناه سهل بن عبد الله حين قال : من أراد أن يسلم من الغيبة، فليسد على نفسه باب الظنون ، فمن سلم من الظن سلم من التجسس ، ومن سلم من

(١) الحديث سبق تخريجه ص ٤١ .

التجسس سلم من الغيبة، ومن سلم من الغيبة سلم من الزور، ومن سلم من الزور سلم من البهتان »[١] .

٢ ـ فتح الطريق أمام الناشئة والبسطاء من الناس للوقوع فى هذه الآفة :

ذلك أن الناشئة والبسطاء من الناس فيهم حب الاقتداء والتأسى، أو على الأقل المحاكاة أو التشبه، فإذا كان الجو الذى يحيط بهم ملوثًا بالغيبة، وليس لديهم حصانة أو رصيد يقوم على مراقبة الله والخوف منه، فإنهم لا محالة سيشاركون، إما اقتداءً وتأسيًا، وإما محاكاة ومشابهة، وكأننا بذلك نفتح المجال أمامهم لتدنس نفوسهم، وتفسد قلوبهم، وحينئذ يكون البوار والخسران المبين .

خامسًا : علاج الغيبة :

وما دمنا قد وقفنا على أسباب الوقوع فى الغيبة، وأدركنا آثارها الضارّة، وعواقبها المهلكة، فقد صار من السهل علينا رسم طريق العلاج، بل الوقاية من هذه الآفة، وتتلخص فى :

١ ـ تربية ملكة تقوى الله، ومراقبته فى النفس، وإن هذه الملكة إن نبتت، ورسخت فى النفس تحمى صاحبها من أكل لحوم الناس، بل قد تدفعه أن يصون أعراض الآخرين من أن تنتهك فى مجلسه وهو ساكت لا يفعل شيئًا، ولعل هذا الدواء هو الوارد فى ذيل آية تحريم الغيبة فى سورة الحجرات، إذ ختمت الآية بقوله سبحانه : ﴿ **وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ** (١٢) ﴾ [الحجرات] .

٢ ـ أن يضع المسلم فى حسابه أن كل ما يتفوه به مكتوب ومحسوب عليه، إذ يقول سبحانه : ﴿ **مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ** (١٨) ﴾ [ق] .

ولأن تحسب له كلماته التى يتفوه بها، خير من أن تحسب عليه .

٣ ـ التثبت أو التبين فى الحكم على الأشياء والأشخاص بل وفى نقل هذا الحكم، وإشاعته بين الناس حفاظًا على أعراض الناس، وإبقاءً على رابطة الأخوة، إذ يقول سبحانه : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ** (٦) ﴾ [الحجرات] .

---

(١) الأثر أورده الحافظ البيهقى فى : شعب الإيمان : باب فى تحريم أعراض الناس ٥/٣١٦ رقم (٦٧٨٣) عن سهل بن عبد الله .

٤ ـ كظم الغيظ ، ومقاومة الغضب على اعتبار أن الغضب من أسباب الوقوع فى الغيبة كما قدمنا ، يقول سبحانه : ﴿ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣٤)﴾ [آل عمران] ، ﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ(٤٣)﴾ [الشورى] .

ويقول ﷺ : « من كتم غيظًا، وهو قادر على أن ينفذه، دعاه الله على رؤوس الخلائق، حتى يخيره من الحور العين، يزوجه منها ما شاء »(١) .

٥ ـ العمل على سلامة البيئة قريبة كانت أو بعيدة من مثل هذه الآفة، حتى لا يكون هناك مجال للاقتداء أو للمحاكاة بما هو ضار وموبق فى الحياتين جميعًا : الدنيا والآخرة .

٦ ـ التبصير بالسبيل الصحيحة لتبرئة النفس من التهم أو الطعون الموجهة إليها، بأن يواجه المسلم التهم أو الطعون الموجهة إليه بالسلوك الحميد، والخلق الطيب، أو بواسطة الشهود الثقات الأثبات، دون لجوء إلى غيبة من اتهمه وطعن فيه .

٧ ـ دعوة ذوى الأسوة والقدوة أن تكون تصرفاتهم دقيقة ومحسوبة، وإلا اقتدى بهم الآخرون، وكانت شرور ومفاسد لا يعلم عقباها إلا الله عز وجل .

وإليك ما نبه إليه الإمام النووى ـ رحمه الله ـ فى هذا الأمر، إذ يقول : اعلم أنه يستحب للعالم، والمعلم، والقاضى، والمفتى، والشيخ المربى، وغيرهم ممن يقتدى به، ويؤخذ عنه : أن يجتنب الأفعال، والأقوال، والتصرفات التى ظاهرها خلاف الصواب وإن كان محقًا فيها ؛ لأنه إذا فعل ذلك ترتب عليه مفاسد من جملتها : توهم كثير ممن يعلم ذلك منه أن هذا جائز على ظاهره بكل حال، وأن يبقى ذلك شرعًا، وأمرًا معمولا به أبدًا، ومنها : وقوع الناس فيه بالتنقص، واعتقادهم نقصه وإطلاق ألسنتهم بذلك، ومنها : أن الناس يسيئون الظن به، فينفرون عنه، وينفرون غيرهم عن أخذ العلم عنه، وتسقط رواياته، وشهادته، ويبطل العمل بفتواه ويذهب ركون النفوس إلى ما يقوله من العلوم، وهذه مفاسد ظاهرة، فينبغى له اجتناب أفرادها، فكيف بمجموعها ؟ فإن احتاج إلى شىء من ذلك، وكان محقًا فى نفس الأمر لم يظهره، فإن أظهره أو ظهر أو رأى المصلحة فى إظهاره ليعلم جوازه، وحكم الشرع فيه، فينبغى أن يقول : هذا الذى فعلته ليس بحرام، أو إنما فعلته لتعلموا أنه ليس بحرام إذا كان على هذا الوجه الذى فعلته، وهو كذا، وكذا، ودليله : كذا، وكذا .

---

(١) الحديث سبق تخريجه ص ٤٨ .

روينا فى صحيحى البخارى، ومسلم عن سهل بن سعد الساعدى ﷺ قال : رأيت رسول الله ﷺ قام على المنبر، فكبَّر، وكبَّر الناس وراءه، فقرأ، وركع، وركع الناس خلفه، ثم رفع، ثم رجع القهقرى، فسجد على الأرض. ثم عاد إلى المنبر حتى فرغ من صلاته، ثم أقبل على الناس فقال : « أيها الناس، إنما صنعت هذا لتأتموا بى ولتعلموا صلاتى » . والأحاديث فى هذا الباب كثيرة (١) .

٨ ـ وجوب السؤال عن التصرفات التى ظاهرها مجانبة الصواب قبل الوقوع فى أصحابها بالغيبة، فلعل لهؤلاء مبررًا، أو وجهة نظر فيما وقع منهم مجانبًا للصواب، ولا سيما وكل واحد فى الناس يؤخذ منه، ويرد عليه إلا النبى ﷺ وفى ذلك يقول الإمام النووى ـ رحمه الله : (اعلم أنه يستحب للتابع إذا رأى من شيخه وغيره ممن يقتدى به فى ظاهره للمعروف، أن يسأله عنه، بنية الاسترشاد، فإن كان قد فعله ناسيًا تداركه، وإن كان فعله عامدًا، وهو صحيح فى نفس الأمر تنبه له، فقد روينا فى صحيحى البخارى، ومسلم عن أسامة بن زيد ﷺ قال : دفع رسول الله ﷺ من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال، ثم توضأ فقلت : الصلاة يا رسول الله . فقال : «الصلاةُ أمامك » .

يقول الإمام النووى معقبًا على ذلك : « إنما قال أسامة ذلك ؛ لأنه ظن أن النبى ﷺ نسى صلاة المغرب، وكان قد دخل وقتها قبل خروجه » (٢) .

وفى صحيح مسلم : أن النبى ﷺ صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد، فقال عمر : لقد صنعت اليوم شيئًا لم تكن تصنعه، فقال : « عمدًا صنعته يا عمرُ» (٣) .

٩ ـ قيام الأمة بواجبها نحو المغتابين بألا تسمع لهؤلاء، بل عليها أن تزجرهم بكل ما تملك من أساليب ووسائل، ومن أبرز هذه الأساليب وتلك الوسائل رد غيبة هؤلاء، فقد جاء فى الحديث أن النبى ﷺ قال : « من ردَّ عن عرض أخيه ردَّ الله عن وجهه

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الجمعة : باب الخطبة على المنبر ٢/ ١١، ومسلم فى : الصحيح : كتاب المساجد ومواضع الصلاة : باب جواز الخطوة والخطوتين فى الصلاة ١/ ٣٨٦، ٣٨٧، رقم (٥٤٤) .

(٢) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الحج : باب النزول بين عرفة وجمع ٢/ ٢٠٠، ومسلم فى : الصحيح : كتاب الحج : باب استحباب إدامة الحاج التلبية ٢/ ٩٣١ رقم (١٢٨٠) . وانظر الأذكار للنووى ص ٢٨٤ .

(٣) الحديث أخرجه مسلم فى : الصحيح : كتاب الطهارة : باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد ١/ ٢٣٢ رقم (٢٧٧) .

النَّار يوم القيامة » [١] ، « ما من امرئ خذل امرأ مسلمًا فى موضع تنتهك فيه حرمته، وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله فى موطن يحب فيه نصرته، وما من امرئ ينصر مسلمًا فى موضع ينتقص فيه من عرضه، وينتهك فيه من حرمته إلا نصره الله فى موطن يحب نصرته» [٢] ، «من حمى مؤمنًا من منافق، بعث الله تعالى ملكًا يحمى لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومن رمى مسلمًا بشىء يريد شينه حبسه الله على جسر جهنم، حتى يخرج مما قال » [٣] .

وعلى ولى الأمر بالذات لفت نظر المغتابين إلى خطورة الغيبة وضررها على الفرد، والجماعة، فإن لم ينزجروا أنذرهم، ثم عزرهم، وبذلك يقضى على الشر من أساسه، ويقتل السوء فى مهده .

١٠ ـ التذكير الدائم بعواقب الغيبة فى الدنيا والآخرة، سواء أكان ذلك على العاملين، أم على العمل الإسلامى، فإن الإنسان ينسى، وعلاج النسيان إنما يكون بالتذكير: ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ [الذاريات] .

---

(١) الحديث أخرجه الترمذى فى : السنن : كتاب البر والصلة، باب ما جاء فى الذبِّ عن عرض المسلم ٤/ ٢٨٨ رقم (١٩٣١)، وأحمد فى : المسند ٦/ ٤٤٩، ٤٥٠ كلاهما من حديث أبى الدرداء ﷺ مرفوعًا، وعقب عليه الترمذى بقوله: «هذا حديث حسن» وزاد أحمد ٦/ ٤٦١ رواية أخرى من حديث أسماء بنت يزيد إلا أن فى إسناد هذه الرواية : (شهر بن حوشب) وهو وإن كان صدوقًا، إلا أنه كثير الإرسال، والأوهام. انظر: تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر ١/ ٣٥٥ ترجمة رقم (١١٢) حرف الشين.

(٢) الحديث أخرجه أبو داود فى : السنن : كتاب الأدب : باب من رد عن مسلم غيبة ٤/ ٢٧١ رقم (٤٨٨٤)، وأحمد فى : المسند ٤/ ٣٠ كلاهما من حديث جابر بن عبد الله، وأبى طلحة بن سهل الأنصاريين مرفوعًا به، بنحوه .

(٣) الحديث أخرجه أبو داود فى : السنن : كتاب الأدب : باب من رد عن مسلم غيبة ٤/ ٢٧١ رقم (٤٨٨٣)، من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهنى، عن أبيه مرفوعًا، وسهل بن معاذ هذا قال عنه المنذرى : ضعيف، وقال ابن حجر فى: تقريب التهذيب ١/ ٣٣٧ رقم (٥٦٨) : « لا بأس به إلا فى روايات ربَّان عنه ». كما أخرجه أحمد فى : المسند ٣/ ٤٤١ من حديث سهل بن معاذ عن أبيه مرفوعًا .